

حيل التجار في ترويج سلعهم

س22 / فضيلة الشيخ، بعض الأسواق تعطي رقما لمن يشتري بمبلغ محدد كمائة ريال فما فوق مثلا، ثم تجري السحب على هذه الأرقام. ومن خرج رقمه أعطته جائزة فهل هذا العمل مشروع؟ وهل يجوز لي أن أشارك معهم علما بأن ذهابي إلى هذا السوق لم يكن لأجل المسابقة وإنما كان لأجل شراء احتياجاتي، وأحيانا لا أعلم بهذه المسابقة إلا بعد دخولي هذا السوق؟ ج22 / هذا من حيل التجار في ترويج سلعهم وبيع بضائعهم، وذلك أن الناس يقصدونهم من أماكن بعيدة لقصد الإقبال على الشراء منهم رجاء الحصول على الجوائز السنوية التي تبلغ سيارة رقيقة الثمن، أو نحوها، فإن الناس يغلبهم الطمع متى سمعوا أن فلانا حصل على جائزة كذا وكذا انبعثت همهم إلى الشراء من تلك المحلات رجاء الحصول على مثلها، ثم إن أهل تلك المحلات متى رأوا الإقبال عليهم رفعوا في قيم المبيعات زيادة ظاهرة يعرفها من قارن بينهم وبين غيرهم، حيث إنهم وثقوا من الجماهير بأنهم قد رغبوا في الشراء منهم ولا يعدلون إلى غيرهم، فيحصل لهم أرباح زائدة يصرفون منها جزءا يسيرا في تلك الجوائز. ثم إنهم قد يختارون للجوائز بعض أصدقائهم ويتعهدون بإخراج اسمه بين عشرات الألوف من الأسماء، وبالجملة هم كغيرهم في هذه الدعايات، فنقول: لا يجوز تعمد الشراء منهم لما فيه من الإضرار بغيرهم، ومن الشراء بثمن مرتفع، وما فيه مما يشبه القمار، ولكن إن لم يتعمد الشراء لأجل تلك الجوائز بل اشترى منهم لقربهم منه أو لم توجد تلك السلعة إلا عندهم، فلا بأس بأخذ الجائزة والتسجيل معهم، والله أعلم.